وزارة المالية

قرار رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٠٦

بقواعد حساب القيمة الرأسمالية للمعاشات القائمة

بصناديق التأمين الاجتماعى الخاص البديلة والمحولة

لصندوق التأمين الاجتماعى العام للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص

فى حالة اندماج منشأة لها نظام تأمين اجتماعى خاص بديل

فى منشأة خاضعة لنظام التأمين الاجتماعى العام

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن أنظمة التأمين الاجتماعى الخاص البديلة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد الوزير المختص بتنفيذ قانون التأمين الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥١٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن القواعد التى تتبع فى حالات الانتقال بين أنظمة التأمين الاجتماعى الخاص البديلة ونظام التأمين الاجتماعى العام المعدل بالقرار رقم ٢٠٠٨ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٥٢ لسنة ١٩٨٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

فى حـالـة اندمـاج منشـأة لهـا نظام تأمين اجتـمـاعى خاص بديل فى منشأة أخرى تخضــع لنظــام التأمين الاجتماعى العام تتحدد القيمة الرأسمالية للمعاشات المستحقة وفقًا لصندوق التأمين الاجتماعى الخاص البديل والمحولة لصندوق التأمين الاجتماعى العام للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص وفقًا للآتى :

١ - يتم حساب القيمة الرأسمالية (الاحتياطى الاكتوارى) لكل من المعاشات القائمة التى كان يلتزم بها نظام الصندوق الاجتماعى البديل والمحولة إلى صندوق التأمين الاجتماعى العام ، على أساس القيمة الاكتوارية للمعاشات المتوقع دفعها بعد التحويل بواسطة صندوق التأمين الاجتماعى العام باستخدام الأسس الاكتوارية التالية :

- جدول الحياة : معدلات جدول الحياة البريطانى .A ٤٩/٥٢ Ult .
- معدل الفائدة : (٧٪) فى السنة .
- تعريف السن : السن الأقرب فى تاريخ التحويل (age nearest birthday) .

٢ - تحسب القيمة الرأسمالية المحولة بواقع مجموع القيم الاكتوارية للمعاشات القائمة كما يلى :

(أ) بالنسبة لأصحاب المعاشات القائمة :

تحسب القيمــة الرأسماليــة لكل معاش على أساس القيمة الاكتوارية لدفعة شهرية للمعاش تدفع مدى الحياة لصاحب المعاش (whole life (annuity وفقًا لقيمتهــا الشهريــة عنــد التحويل وتبعًا للسن الأقرب لصاحب المعاش فى تاريخ التحويل مضافًا إليها دفعة مستقبلية مرتبة (reversionary annuity) على حيــاة المستحقين عنه بعد وفاته تبعًا للسن الأقرب فى تاريخ التحويل لكل من الزوجــة وأصغــر الأولاد (إن وجـد) ومتزايــدة زيــادة دوريــة وفقًا للقواعد المحددة فى لائحة النظام البديل .

(ب) بالنسبة للمعاشات القائمة للمستحقين (أرامل أو معالين) :

بالنسبة لمعاشات الأرامل القائمة :

تحسب القيمة الرأسمالية لكل معاش على أساس القيمة الاكتوارية لدفعة شهرية للمعاش تدفع مدى الحياة للمستحقة فى المعاش وفقًا لقيمتها الشهرية وتبعًا للسن الأقرب للمستحقة فى المعاش فى تاريخ التحويل ، ومتزايدة زيادة دورية وفقًا للقواعد المحددة فى لائحة النظام البديل .

بالنسبة للمعاشات القائمة للأيتام المعالين (ذكور أو إناث) :

تحسب القيمة الرأسمالية على أساس القيمة الاكتوارية لدفعة شهرية للمعاش تدفع للمستحق فى المعاش وفقًا لقيمتها الشهرية عند التحويل وتبعًا للسن الأقرب لأصغر مستحق فى المعاش فى تاريخ التحويل وتبعًا لقواعد استحقاق صرف المعاش ومتزايدة زيادة دورية ، وذلك وفقًا للقواعد المحددة فى لائحة النظام البديل .

ويعامل أى من الوالدين المستحقين فى معاشات قائمة (إن وجد) معاملة الزوجة .

(المادة الثانية)

تؤول المبالغ المشار إليها بالمادة الأولى إلى صندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص ، ويقوم الصندوق بصرف المعاشات المستحقة وفقًا لنظام التأمين الاجتماعى الخاص البديل اعتباراً من أول الشهر التالى لصدور قرار وزير المالية بتصفية صندوق التأمين الاجتماعى الخاص البديل .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٦/٤/٣٠

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى